مجلة المعيار ISSN :1112-4377
مجلد: 25 عدد: 62 السنة: 2021

الحياة الزّوْجِيّةِ السّعِيدةِ وركائِزها

–دِراسة تحْلِيلِيّة لِلْعلاقاتِ الزّوْجِيّةِ النّاجِحةِ فِي ظِلِّ السّنّةِ النّبوِيّةِ–

Happy married life and its pillars Happy married life and its pillars -An Analytical Study of Successful Marriage Relationships in the Prophetic Sunnah –

عثمان عفون[1]
طالب دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
affouneathman@gmail.com
أ.د سلمان نصر
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

تاريخ الوصول 2019/08/09 القبول 2021/04/05 النشر على الخط 2021/12/15
Received 09/08/2019 Accepted 05/04/2021 Published online 15/12/2021

ملخّص:

يعنى هذا المقال بتسليطِ الضّوءِ على مسألةٍ مهمّةٍ لها علاقة بالحياةِ الزّوجيّةِ، ألا وهي بيان ركائزِ تحقيقِ السّعادةِ الزّوجيةِ، وحاولت فيه إيراد بعضِ هذه الرّكائزِ من السّنّةِ النّبويّةِ، بذكرِ أحاديث نبويّة تعتبر قواعد في تحقيقِ هذه الغاية المنشودة، وأتبع هذه القواعد بتعليقاتٍ مهمّةٍ لأهلِ العلمِ، وختمت هذا المقال بذكرِ بعضِ أهمِّ النّتائجِ المتوصّلِ إليها.

الكلمات المفتاحية: ركائز، الحياة الزّوجيّة السّعيدة، دراسة تحليليّة، السّنّة النّبويّة.

Abstract:

This article is meant to focus on an important issue related to marital life, namely the statement of the pillars of achieving marital happiness, and I tried to mention some of these pillars of the prophetic sunnah by mentioning prophetic hadiths which are the rules in achieving this desired purpose, and I follow these rules with important comments to the scholars, and I concluded this article by mentioning the most important findings.

Key Words: Pillars - Happy marital life - analytical study - Prophetic sunnah.

[1] - المؤلف المراسل: عثمان عفون البريد الإلكتروني: **affouneathman@gmail.com**

مقدّمة:

إنّ من المطالب العظيمة والمقاصد الجليلة الّتي يرجو كلّ إنسان تحقيقها، ويسعى سعيا حثيثا لنيلها وتحصيبها، السّعادة، حيث كان يقول الحكماء قديما: "فكّرْت فِيما يسْعى فِيهِ الْعقلاء، فرأيْت سعْيهمْ كلّهمْ فِي مطْلوبٍ واحِدٍ وإِنِ اخْتلفتْ طرقهمْ فِي تحْصِيلِهِ، رأيْتهمْ جمِيعهمْ إِنّما يسْعوْن فِي دفْعِ الْهمِّ والْغمِّ عنْ نفوسِهِمْ، فقلْت: هذا الْمطْلوب مطْلوب الْعقلاءِ ..."[1].

ومن أعظم أنواع السّعادة الّتي ينشدها كلّ إنسان؛ إقامة حياةٍ زوجيّةٍ سعيدةٍ، تتخلّلها الرّاحة والطّمأنينة، وتغشاها السّعادة والسّكينة، وترفْرِف على جنباتِها رايات الأنْسِ والتّسامحِ والْمودّةِ. هذا ما ينْشده كلّ إنسانٍ فِي بيْتِهِ، ولكِنْ:

ما كلّ ما يتمنّى الْمرْء يدْركه تجْري الرِّياح بما لا تشْتهِي السّفن

إنّ من أراد السّعادة الزّوجيّة فيلسلك الطّريق الموصل إليها، وإنّما يوصل إليها طريق الكتابِ والسّنّةِ، فباتّباعِهِما تدرك السّعادة، وبمخالفتِهما تنال الشّقاوة، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ۝١٢٣ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: 123– 124].

والمعنى: أنّ من "خالف أمْري، وما أنْزلْته على رسولِي، أعْرض عنْه وتناساه وأخذ مِنْ غيْرِهِ هداه ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ أيْ: فِي الدّنْيا، فلا طمأْنينة له، ولا انْشِراح لِصدْرِهِ، بلْ صدْره ضيِّق حرج لِضلالِهِ، وإِنْ تنعّم ظاهِره، ولبِس ما شاء وأكل ما شاء، وسكن حيْث شاء"[2].

وممّا لا شكّ فيهِ أنّ أعظم من حقّق السّعادة الزّوجيّة هو النّبيّ ﷺ، وقد قدّم ﷺ هديا رائعا ونبراسا مضيئا في تعاملِه مع أزواجِهِ، وإنّ النّاظِر في سنّتِهِ يجد أسسا متينة، ودعائم عظيمة تبْنى عليها الحياة الزّوجيّة السّعيدة، من أخذ بها والتزمها أدرك هذه السّعادة، وذاق حلاوة طعمِها.

والمقصود من هذا البحث ذكر بعضِ هذه الأسسِ الجامعةِ الّتي توصل إلى حياةٍ زوجيّةٍ سعيدةٍ –بإذن الله تعالى–، مع تعليقات أهل العلم عليها، ووسمته بـ: ((**الحياة الزّوْجِيّةِ السّعِيدةِ وركائزها –دِراسة تحْلِيلِيّة لِلْعلاقاتِ الزّوْجِيّةِ النّاجحةِ فِي ظِلِّ السّنّةِ النّبويّةِ–**)).

المطْلب الأوّل: الزّواج طاعة لله ورسولِه

جعل الله ﷻ بحِكمتِهِ –وهو الحكيم العليم– للزّواجِ حِكما عظيمة، ومقاصِد شرعيّة سامية، مِنْ أهمِّها حصول الإعْفافِ لِلزّوْجيْنِ، وإقامة البيْتِ المسْلِمِ، والتّعاون على البِرِّ والتّقْوى بِتحْقِيقِ الإيمانِ والعملِ الصّالِحِ، وترْبِية الذرِّيّة الصّالِحةِ الّتي تعْبد الله جلّ وعلا وتطِيعه، وأعظم هذه المقاصِدِ وأجلّها أنّه طاعة لله تعالى وابتِغاء لمرضاتِهِ، واتّباع لِرسولِهِ محمّدٍ ﷺ، واقتِداء برسلِهِ وأنبيائِه عليهِم الصّلاة والسّلام.

أخرج البخاريّ ومسلم في "صحيحيهما" عنْ أنسِ بْنِ مالِكٍ ﷺ قال: جاء ثلاثة رهْطٍ إِلى بيوتِ أزْواجِ النّبِيِّ ﷺ، يسْألون عنْ عِبادةِ النّبِيِّ ﷺ، فلمّا أخْبِروا كأنّهمْ تقالّوها، فقالوا: وأيْن نحْن مِن النّبِيِّ ﷺ؟ قدْ غفِر له ما تقدّم مِنْ ذنْبِهِ وما تأخّر، قال أحدهمْ: أمّا أنا فإِنِّي أصلِّي اللّيْل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدّهْر ولا أفْطِر، وقال آخر: أنا أعْتزِل النِّساء فلا أتزوّج أبدا، فجاء رسول اللّهِ ﷺ إِليْهِمْ، فقال: «أنْتم الّذِين قلْتمْ كذا وكذا، أما واللّهِ إِنِّي لأخْشاكمْ لِلّهِ وأتْقاكمْ له، لكِنِّي أصوم وأفْطِر، وأصلِّي وأرْقد، وأتزوّج النِّساء، فمنْ رغِب عنْ سنّتِي فليْس مِنِّي»[3].

([1]) الدّاء والدّواء، ابن القيّم، ص 450.

([2]) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج 9، ص 377.

([3]) أخرجه البخاريّ: كتاب النِّكاح، باب التّرغيب في النِّكاح، ح 5063. ومسلم: كتاب النِّكاح، باب اسْتِحْبابِ النِّكاحِ لِمنْ تاقتْ نفْسه إِليْهِ، ووجد مؤنه، واشْتِغالِ منْ عجز عنِ الْمؤنِ بِالصّوْمِ، ح 1401.

ففِي هذا الحديثِ العظيم "دلالة على فضْلِ النِّكاحِ والتّرْغِيبِ فِيهِ"[1]، وأنّه من سنّةِ النّبيِّ ﷺ -أي: من طريقتِه وهديه-، بل هو من سننِ الأنبياءِ والمرسلين، كما أخبر بذلك الله ﷻ في كتابهِ بقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ الآية: [الرّعد: 38].

فـ"هذِهِ الْآية تدلّ على التّرْغِيبِ فِي النِّكاحِ والْحضِّ عليْهِ، وتنْهى عنِ التّبتّلِ، وهو ترْك النِّكاحِ، وهذِهِ سنّة الْمرْسلِين كما نصّتْ عليْهِ هذِهِ الْآية، والسّنّة واردة بِمعْناها"[2].

وقوله في الحديث: «فمنْ رغِب عنْ سنّتِي فليْس مِنِّي» أي: ليس على طريقتِي ونهجِي، "ولا يلْزم أنْ يخْرج عنِ الْمِلّةِ"[3].

فأعظم مقاصِد الزّواج، وأجلّ حِكمِهِ، وأبرز معانِيهِ السّاميةِ؛ أنّه طاعة وقربة، ومن استحضر أنّ الزّواج طاعة للهِ تعالى، ومتابعة لرسولهِ ﷺ، واقتِداء بأنبيائِهِ ورسلِهِ، عاش سعِيدا في بيتِهِ مع زوجِهِ؛ لأنّ مراعاة هذا المقصدِ في الزّواجِ يجعلّ كلّا من الزّوجين يسعى "إلى مرضاةِ الله ﷻ من خلال المحافظةِ على بيتِ الزّوجيّةِ، فالسّعي إلى إصلاح بيتِ الزّوجيّةِ من الأمور الّتي يتقرّب بها العباد إلى ربِّهم جلّ وعلا؛ ولذلك فإنّ كلّ فعل يؤدِّيهِ الزّوج أو تؤدِّيهِ الزّوجة من أجل المحافظةِ على هذا البيتِ هو من القرباتِ وأعمالِ الطّاعاتِ الّتي يؤجرون عليها متى كان ناويا التّقرّب لله ﷻ، ولذلك ينبغي نراعي هذا الأمر، فالشّريعة تتطلّع إلى بناءِ الأسرةِ وبقائِها واستمرارِها وكونِها سببا من أسبابِ السّعادةِ؛ ولذلك فإنّ كلّ فعلٍ يؤدِّيهِ الزّوج أو تؤدِّيهِ الزّوجة أو يؤدِّيهِ غيرهما يؤدِّي إلى استقرار الأسرة فإنّه قربة من القرباتِ الّتي يتقرّب بها المؤمنون إلى ربِّهم جلّ وعلا"[4].

ومِنْ أعظمِ الأسْبابِ المؤدِّيةِ إلى حصولِ المشاكِلِ الزّوْجيّةِ: النّظْرة القاصِرة لِلْحياة الزّوْجِيةِ، وعدم الإدْراكِ الصّحِيحِ لِمقاصِدِ النِّكاحِ الشّرْعية السّامِيةِ، "فكثير من النّاسِ لا يستشعر حِكم الزّواجِ وثمراتِهِ المتعدِّدةِ؛ فلو سئِل الواحد منهم عن الدّوافعِ الّتي قادته إلى الزّواج لأجاب إجابة تنِمّ عن قلّةِ استشعارٍ لتلك الحِكمِ.

فمنهم من يتزوّج للمتعةِ فحسب، ومنهم من يتزوّج إرضاء لوالديه الّذين ألحّا عليه، ومنهم من يتزوّج حتّى لا يقف عثرة أمام إخوانِهِ الّذين يصغرونه، ومنهم من يتزوّج تحكيما للمصلحةِ الماليّةِ، ومنهم من يتزوّج لكي يسلم من عيبِ النّاسِ ولمزِهِم، ومنهم من يتزوّج رغبة باللّحاقِ بِركبِ المتزوِّجين، ومنهم من يتزوّج ليظفر بِزوجةٍ تغسل ثيابه، وتعِدّ طعامه فحسب، ومنهم من يتزوّج رغبة في حصولِ الولدِ دونما اهتمامٍ بتربيّتِهِ، إلى غير ذلك من الدّوافعِ المبتورةِ.

لهذا ينبغي استشعار الحِكمِ المترتِّبةِ على الزّواجِ سواء من قِبلِ الوالدين، أو من قِبلِ من يريد الزّواج، أو من قِبلِ الّذين يتحدّثون في هذا البابِ؛ فهذا أدعى للإقبالِ على الزّواجِ، ومعرفةِ قدرِهِ، والمحافظةِ على عشِّ الزّوجيّةِ"[5].

المطْلب الثّانِي: حسْن الاخْتِيارِ بيْن الزّوْجيْنِ:

من أعظمِ ركائزِ السّعادةِ الزّوجيّة الّتي دعت إليها الشّريعةِ؛ حسن الاختيارِ بين الزّوجين، وهناك معايير شرْعِيّة جاءتْ بِها شريعتنا الغرّاء فِيما يتعلّق بِهذا البابِ لِتحْقِيقِ حياةٍ زوجيّةٍ سعِيدةٍ.

فمن ذلك اختيار الرّجلِ صاحِبة الدِّينِ، واختيار المرأةِ صاحب الخلقِ والدِّينِ أيضا.

([1]) فتح الباري، ابن حجر، ج 9، ص 8.

([2]) الجامع لأحكام القرآن، القرطبيّ، ج 12، ص 84.

([3]) فتح الباري، مصدر سابق، ج 9، ص 8.

فائِدة: ((ليس منِّي))، و((ليس منّا)) "معْناها عِنْد أهْلِ الْعِلْمِ: أنّه ليْس مِمّنِ اهْتدى بِهدْيِنا، واقْتدى بِعِلْمِنا، وعملِنا، وحسْنِ طرِيقتِنا، كما يقول الرّجل لِولدِهِ إذا لمْ يرْض فِعْله: لسْت مِنِّي، وهكذا الْقوْل فِي كلِّ الْأحادِيثِ الْوارِدةِ بِنحْوِ هذا الْقوْلِ" شرح صحيح مسلم، النّوويّ، ج 1، ص 109.

([4]) مشكلات من الحياة، سعد الشّثري، ص 89 – 90.

([5]) رسائل في الزّواج والحياة الزّوجيّة، محمّد بن إبراهيم الحمد، ص 18 – 19.

أخْرج البخارِيّ ومسْلِم فِي "صحِيحيْهِما" عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ عنِ النّبِيِّ ﷺ قال: «تنْكح الْمرْأة لِأرْبعٍ: لِمالِها، ولِحسبِها، ولِجمالِها، ولِدِينِها، فاظْفرْ بِذاتِ الدِّينِ تربتْ يداك»[1].

فأخْبر النّبِيّ ﷺ فِي هذا الحديثِ أنّ المرغّباتِ فِي نِكاحِ المرْأةِ: مالها، جمالها، حسبها، دِينها، وبيّن أنّ الّذِي ظفِر وفاز، هو الّذِي ظفِر بِذاتِ الدِّينِ، قال النّوويّ –رحمه الله–: "الصّحِيح فِي معْنى هذا الْحدِيثِ: أنّ النّبِيّ ﷺ أخْبر بِما يفْعله النّاس فِي الْعادةِ، فإنّهمْ يقْصِدون هذِهِ الْخِصال الْأرْبع، وآخِرها عِنْدهمْ ذات الدِّينِ، فاظْفرْ أنْت أيّها الْمسْترْشِد بِذاتِ الدِّينِ"[2]، " وثِقْ أنّك إِذا لزِمْت هذِهِ الوصِيّة مِنْ أنْصحِ الخلْقِ لك، فالعاقِبة بِلا شكٍّ حمِيدة، كأنّك تسْتشِير الرّسول ﷺ فيشِير علىْك بِأنْ تتزّوج امْرأة ذات دِينٍ"[3].

و((ذات الدِّينِ))، أيْ: صاحِبة الدِّينِ، الّتِي تحافِظ علىهِ قولا وعملا، وتتمسّك بما يدعو إليه من أخلاقٍ فاضلةٍ وآدابٍ ساميةٍ، وترعى حقّ زوجِها، "وتعينه على طاعة الله[4] وتصْلِح من يتربّى على يدها من أولاده[5] وتحفظه فِي غيبتِه وتحفظ ماله وتحفظ بيته[6]"[7]؛ فهذا الّذي عنِي الإسلام به مِن معاني معاني الفضل والصّلاح والعِفّة.

"الزّوجة الصّالحة هي التِّجارة الرّابحة، وحيث علمت مشروعيّة الزّواجِ، وأنّه مطلوب مرغّب فيه –فاعلم أنّه لا تتمّ به السّعادة، ولا يحصل الغرض المنشود إلّا بنكاح ذات الدِّينِ والخلقِ.

([1]) أخرجه البخاريّ: كتاب النِّكاح، باب الأكْفاءِ فِي الدِّينِ، ح 5090. ومسلم: كتاب النِّكاح، باب اسْتِحْبابِ نِكاحِ ذاتِ الدِّينِ، ح 1466.

([2]) شرح صحيح مسلم، ج 10، ص 51 – 52.

([3]) فتح ذي الجلال والإكرام، ابن عثيمين، ج 4، ص 434.

([4]) قال رسول اللّهِ ﷺ: «ليتّخِذْ أحدكمْ قلْبا شاكِرا، ولِسانا ذاكِرا، وزوْجة تعِينه على أمْرِ الْآخِرةِ» أخْرج الإمام أحْمد وغيره عنْ ثوْبان ﷺ.

قوله ﷺ: «وزوْجة تعِينه على أمْرِ الْآخِرةِ» "أي: أيْ على دِينِهِ، بِأنْ تذكِّره الصّلاة، والصّوْم، وغيْرهما من العبادات، وتمنعه من الزِّنا، وسائِرِ الْمحرّماتِ" تحفة الأحوذيِّ، المباركفوريّ، ج 8، ص 491.

([5]) والولد لا يكون صالحا –في الغالبِ– إلا إذا أحسن أبواه تربيّته وتوجيهه، وهذبا أخلاقه وقوّما سلوكه، وإن كانت الأمّ غير صالحةٍ، فلا يرْجى صلاح أبنائِها، كما قال القائل:

وليْس النّبْت ينْبت فِي جِنانٍ	كمِثْلِ النّبْتِ ينْبت فِي الفلاةِ
فكيْف نظنّ بِالأبْناءِ خيْرا	إذا نشأوا بِحضْنِ الجاهِلاتِ
وهلْ يرْجى لِأطْفالٍ كمال	إذا ارْتضعوا ثديّ النّاقِصاتِ

([6]) قال الله تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [النّساء: من الآية 34]. قوله تعالى: ﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ "أي: ومن صِفاتهنّ أيضا: أنهنّ حافظات لأنفسِهنّ عند غيبة أزواجِهنّ عنهنّ في فروجهنّ وأموالهم، وغير ذلك، وذلك بحفظِ الله تعالى لهنّ وتوفيقِه لهنّ، لا من أنفسِهنّ؛ فإنّ النّفس أمّارة بالسّوء" التّفسير المحرّر، مجموعة من العلماء، ج 3، ص 195.

وفِي "الصّحيحين" عنِ ابْنِ عمر –رضِي اللّه عنْهما– قال: سمِعْت رسول اللّهِ ﷺ يقول: «كلّكمْ راعٍ، وكلّكمْ مسْئول عنْ رعِيّتِهِ، الإمام راعٍ ومسْئول عنْ رعِيّتِهِ، والرّجل راعٍ فِي أهْلِهِ وهو مسْئول عنْ رعِيّتِهِ، والمرْأة راعِية فِي بيْتِ زوْجِها ومسْئولة عنْ رعِيّتِها، والخادِم راعٍ فِي مالِ سيِّدِهِ ومسْئول عنْ رعِيّتِهِ، وكلّكمْ راعٍ ومسْئول عنْ رعِيّتِهِ».

قوله ﷺ: «والمرْأة راعِية فِي بيْتِ زوْجِها ومسْئولة عنْ رعِيّتِها»"أيْ: بِحسْنِ تدْبِيرِ الْمعِيشةِ، والنّصْحِ له، والشّفقةِ، والْأمانةِ، وحِفْظِ نفسِها، ومالِه، وأطفالِه، وأضيافِه" تحفة الأحوذيِّ، المباركفوريّ، ج 5، ص 361.

([7]) الشّرح الممتع، ابن عثيمين، ج 5، ص 129.

فالزّوجة شريكة الحياةِ، وهي أمّ الأولادِ، وسينشؤون على خلالِها وطباعِها. بل إنّ لها تأثيرا بالغا على الزّوجِ نفسِهِ، ولذلك قيل: "الْمرْء على دِينِ زوْجتِهِ، لِما يسْتنْزِله الْميْل إليْها مِنْ الْمتابعةِ، ويجْتذِبه الْحبّ لها مِنْ الْموافقةِ، فلا يجِد إلى الْمخالفةِ سبِيلا، ولا إلى الْمباينةِ والْمشاقّةِ طرِيقا"[1]. والعاقِل اللّبيب لا يقدِم في الزّواجِ إلّا على ذاتِ الدِّينِ والخلقِ والعفافِ[2]"[3].

وأمّا قوله ﷺ في الحديث: «تربتْ يداك» "يعني: التصقت بالتّراب، أو امتلأت ترابا، أو علِق بها التّراب، والمعاني كلّها متلازمة. المعنى: أنّك افتقرت؛ لأنّ من لا تجد يده إلّا ترابا فهو فقير، ولكنّ هذه الكلمة تطلق على الألسن ولا يراد بها معناها ومدلولها، وإنّما يراد بها الحثّ والتّرغيب على فعل الشّيء"[4].

وفي مقابِلِ هذا، لابدّ مِن التّبصّرِ في حالِ الّذِي يتقدّم لِخِطْبةِ المرأةِ، فلْتحْرِصِ المرْأة وأوْلِياؤها على الزّوْجِ الصّالِحِ صاحِب الدِّينِ والخلقِ، وقدْ أمر النّبيّ ﷺ أوْلياء المرْأةِ بِتزْوِيجِها بِالرّجلِ الكفْءِ، وحذر مِنْ ردِّ الخاطِبِ متى كان صالِحا في دِينِهِ مسْتقِيما في أخْلاقِهِ.

أخْرج التِّرْمِذِيّ في "جامِعِهِ"، وابْن ماجهْ في "سننِهِ" عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ قال: قال رسول اللّهِ ﷺ: «إذا خطب إلِيْكمْ منْ ترْضوْن دِينه وخلقه فزوِّجوه، إلّا تفْعلوا تكنْ فِتْنة في الأرْضِ، وفساد عرِيض»[5].

قوله ﷺ: «إذا خطب إلِيْكمْ» أيْ: طلب مِنْكمْ أنْ تزوِّجوه امْرأة مِنْ أوْلادِكمْ وأقارِبِكمْ «منْ ترْضوْن» أيْ: تسْتحْسِنون «دِينه» أيْ: دِيانته «وخلقه» أيْ: معاشرته «فزوِّجوه» أيْ: إيّاها «إنْ لا تفْعلوه» أيْ: لا تزوِّجوه «تكنْ» أيْ: تقع «فِتْنة في الْأرْضِ وفساد عرِيض» أيْ: ذو عرْضٍ أيْ كثِيرٍ، لِأنّكمْ إنْ لمْ تزوِّجوها إلّا مِنْ ذِي مالٍ أوْ جاهٍ ربّما يبْقى أكْثر نِسائِكمْ بِلا أزْواجٍ وأكْثر رِجالِكمْ بِلا نِساءٍ، فيكْثر الِافْتِتان بِالزِّنا، وربّما يلْحق الْأوْلياء عار فتهِيج الْفِتن والْفساد، ويترتّب عليْهِ قطْع النّسبِ وقِلّة الصّلاحِ والْعِفّةِ"[6].

فجعل النبي ﷺ اخْتِيار الزّوْجِ مبْنِيا على كوْنِهِ ذا تديّنٍ وخلقٍ، وأشار إلى أن ذلِك مِنْ أعْظمِ الأمورِ الّتِي تدْفع بِها الفِتن، وتسْتصْلح بِها الأرْض والبيوت.

والحاصِل: أنّ حسن الاختيارِ للزّوجينِ من أعظمِ أسباب تحقيق السّعادةِ بينهما، فليحرصْ كلّ واحدٍ منهما على التّركيزِ في الاختيار على الدِّين، ومعلوم أنّ "اللّائِق بِذِي الدِّينِ والْمروءةِ أنْ يكون الدِّين مطْمح نظرِهِ في كلِّ شيْءٍ، لا سِيّما فِيما تطول صحْبته"[7]، ومن ذلك الزّوج والزّوجة.

والرّجل والمرْأةِ إذا كانا صالِحيْنِ فإنّهما يعِيشانِ حياة سعِيدة، ويبْنِيانِ بيْتا صالِحا، فالبلد الطّيِّب يخْرج نباته بِإِذْنِ ربِّهِ، والّذِي خبث لا يخْرج إلّا نكِدا[8].

([1]) أدب الدّنيا والدِّين، الماوردي، ص 170.

([2]) قال الماوَرْدِيّ –رحِمه الله–: "إنْ كان الْعقْد رغْبة في الدِّينِ فهو أوْثق الْعقودِ حالا وأدْومها ألْفة وأحْمدها بدْءا وعاقِبة؛ لِأنّ طالِب الدِّينِ متّبِع له ومنْ اتّبع الدِّين انْقاد له، فاسْتقامتْ له حاله، وأمِن زلله. ولِذلِك قال النّبِيّ ﷺ: «فاظْفرْ بِذاتِ الدِّينِ تربتْ يداك» أدب الدّنيا والدِّين، الماوردي، ص 171.

([3]) رسائل في الزّواج والحياة الزّوجيّة، محمّد بن إبراهيم الحمد، ص 18 – 19.

([4]) فتح ذي الجلال والإكرام، ابن عثيمين، ج 4، ص 434.

([5]) أخرجه التِّرمذيّ: كتاب النِّكاح، باب ما جاء إذا جاءكمْ منْ ترْضوْن دِينه فزوِّجوه، ح 1084. وابن ماجه: كتاب النِّكاح، باب الْأكْفاءِ، ح 1967.

([6]) مرقاة المفاتيح، القاريّ، ج، ص.

([7]) فتح الباري، ابن حجر، ج 9، ص 38.

([8]) أيْ: "مسْلوبا مِنْه النّفْع والخيْر، لا بركة فِيهِ" التّفسير المحرّر، مجموعة من العلماء، ج 6، ص 235.

المطْلب الثّالِث: التّعاون على طاعةِ اللهِ ﷻ

وهذه ركيزة عظيمة لتحقيقِ الحياةِ الزّوجيّة السّعيدةِ، فإنّه لا سعادة إلّا بطاعةِ اللهِ تعالى، وقدْ بيّن الله جلّ وعلا فِي كِتابِهِ أنّ مِنْ أسْبابِ السّعادةِ فِي الدّنْيا والآخِرةِ: الإيمان والعمل الصّالِح، فقال ﷻ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النّحل: 97]، فالإيمان والعمل الصّالِح هو أصْل السّعادةِ ولبّها وروحها[1].

فإذا أراد الزّوجانِ أن يدركا الحياة السّعيدة، والعيشة الهنيّة، فليحقّقا هذا الأصل العظيم، الّذي اشترطه ربّ العالمين بقولِهِ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وبيّن جوابه وجزاءه بقوله: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾، "ومن أحياه الله الحياة الطّيِّبة، من ذا الّذي ينغِّص عليه حياته؟ لو اجتمع الإنس والجنّ، على أن ينغِّصوا عليه حياته، ما حرّكوا في طِيبِ حياتِهِ شيئا؛ لأن الّذي طيّب حياته هو الله ﷻ"[2].

"ومنْ حقق الإيمان؛ إنْ وجد فِي بيْتِهِ، ومِمّنْ حوْله مِنْ أسْرتِهِ سراء، شكر الله جل وعلا، وجزى منْ حوْله بِالخيْرِ، وإنْ وجد فِي أسْرتِهِ، وفِيمنْ حوْله ضراء، صبر وتجاوز عمّنْ أساء مِنْ أسْرتِهِ، وليْس ذلِك إلا لِلْمؤْمِنِ"[3]، كما قال النّبِيّ ﷺ: «عجبا لِأمْرِ الْمؤْمِنِ، إنّ أمْره كلّه خيْر، وليْس ذاك لِأحدٍ إلّا لِلْمؤْمِنِ، إنْ أصابتْه سرّاء شكر، فكان خيْرا له، وإنْ أصابتْه ضرّاء، صبر فكان خيْرا له»[4].

وفِي سنّةِ النّبِيِّ ﷺ أحاديث كثيرة فيها حثّ وترغيب على تعميرِ البيوتِ بالذِّكْرِ والصّلاةِ وغيرِ ذلك من صنوفِ الطّاعاتِ، وألوان العباداتِ، والتّعاونِ على تحقيقِ هذا المقصدِ العظيمِ.

أخْرج أبو داود فِي "سننِهِ" عنْ أبِي سعِيدٍ وأبِي هرِيْرة –رضِي الله عنْهما– قالا: قال رسول اللّهِ ﷺ: «إذا أيْقظ الرّجل أهْله مِن اللّيْلِ فصلّيا، أوْ صلّى ركْعتيْنِ جمِيعا، كتِبا فِي الذّاكِرِين والذّاكِراتِ»[5].

وفِي سننِ أبِي داود –أيضا– عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ قال: قال رسول اللّهِ ﷺ: «رحِم اللّه رجلا قام مِن اللّيْلِ فصلّى، وأيْقظ امْرأته، فإنْ أبتْ، نضح فِي وجْهِها الْماء، رحِم اللّه امْرأة قامتْ مِن اللّيْلِ فصلّتْ، وأيْقظتْ زوْجها، فإنْ أبى، نضحتْ فِي وجْهِهِ الْماء»[6].

ففِي هذيْنِ الحدِيثيْنِ: فضْل حثِّ الزّوجينِ بعْضِهِما بعْضا على أداءِ العِباداتِ وأعْمالِ التّطوّعِ، وهذا باب عظِيم مِنْ أبْوابِ التّعاون على البِرِّ والتّقْوى.

وأخْرج مسْلِم فِي "صحِيحِهِ" عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ أنّ رسول اللهِ ﷺ قال: «لا تجْعلوا بيوتكمْ مقابِر، إنّ الشّيْطان ينْفِر مِن الْبيْتِ الّذِي تقْرأ فِيهِ سورة الْبقرةِ»[7].

([1]) ومعْنى هذِهِ الآيةِ: "أنّ: من عمِل عملا صالِحا خالِصا لله، موافِقا للقرآنِ والسّنّةِ مِن ذكرٍ أو أنثى، وهو مؤمِن باللهِ ورسولِه، مصدِّق بوعدِ اللهِ ووعيدِه؛ فلنحيينّه في الدّنيا حياة سعيدة، وذلك بما يجده من حلاوةِ الإيمان، والأنسِ بالله تعالى، والتلذّذِ بعبادتِه، وطمأنينةِ قلبِه، وسكونِ نفسِه، وبما يرزقه الله مِن الرِّزقِ الحلالِ الطّيِّبِ مِن حيث لا يحتسِب، مع القناعةِ. ﴿ولنجْزِينّهمْ أجْرهمْ بِأحْسنِ ما كانوا يعْملون﴾ أي: ولنجزينّ الّذين آمنوا وعمِلوا الصّالِحاتِ –في الآخرةِ– ثواب إيمانِهم وأعمالِهم على أحسنِ الّذي كانوا يعملونه في الدّنيا من الطّاعاتِ، ونتجاوز عن سيِّئاتِهم " التّفسير المحرّر، مجموعة من العلماء، ج 13، ص 605 – 606.

([2]) أسباب سعادة الأسرة المسلمة، سليمان الرّحيلي، ص 15.

([3]) المرجع السّابق، ص 16.

([4]) أخرجه مسلم: كِتاب الزّهْدِ والرّقائِقِ، باب الْمؤْمِن أمْره كلّه خيْر، ح 2999.

([5]) أخرجه أبو داود: كتاب التّطوّع، باب قِيامِ اللّيْلِ، ح 1309.

([6]) أخرجه أبو داود: : كتاب التّطوّع، باب قِيامِ اللّيْلِ، ح 1308.

([7]) أخرجه مسلم: كِتاب صلاةِ الْمسافِرِين وقصْرِها، باب اسْتِحْبابِ صلاةِ النّافِلةِ فِي بيْتِهِ، وجوازِها فِي الْمسْجِدِ، ح 780.

فإذا خرجت الشّياطين من البيوت حلّت البركات، وكانت بيوتا معمورة بأنواعِ الطّاعاتِ وصنوفِ العباداتِ؛ لأنّ فرار الشّياطين من أسباب العون على الطّاعاتِ، ومن أسباب السّلامة من كثيرٍ من الشّرور والآفات الحسيّة والمعنويّة، وفي هذا توجيه إلى أنّ القرآن والذِّكر يحْيِي البيوت والقلوب ويعمِّرها.

وفي "صحيحِ مسلمٍ" –أيضا– عنْ أبِي موسى الأشْعرِيِّ ﷺ عنِ النّبِيِّ ﷺ قال: «مثل الْبيْتِ الّذِي يذْكر الله فِيهِ، والْبيْتِ الّذِي لا يذْكر الله فِيهِ، مثل الْحيِّ والْميِّتِ»[1]، وفي روايةِ البخاريِّ: «مثل الّذِي يذْكر ربّه والّذِي لا يذْكر ربّه، مثل الحيِّ والميِّتِ»[2].

ففي هذين الحديثين إرشادٍ إلى الإكثار من ذكرِ اللهِ تعالى، وترغيب فيه، وحثّ عليه، كيف لا، وذكر اللهِ حياة القلوبِ حقيقة، وبه تطمئنّ "وتسكن قلوب المؤمنين، ويزول عنها قلقها واضطِرابها"[3].

وفوائد الذِّكرِ وعوائده على العبدِ في الدّنيا والآخرة كثيرة جدّا، ولو لم يكن في ذكر اللهِ تعالى إلّا أنّه حِرز للعبدِ من الشّيطان لكفى به داعيا إلى الإكثارِ من ذكرِه تبارك وتعالى[4].

وأخْرج مسْلِم فِي "صحِيحِهِ" عنْ جابِرٍ ﷺ قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «إذا قضى أحدكم الصّلاة فِي مسْجِدِهِ، فلْيجْعلْ لِبيْتِهِ نصِيبا مِنْ صلاتِهِ، فإنّ الله جاعِل فِي بيْتِهِ مِنْ صلاتِهِ خيْرا»[5].

ففي هذا الحديثِ: إرشاد إلى أداءِ صلاةِ بعضِ النّوافِلِ والتّطوّعِ في البيوتِ لتمْلأ بالخيرِ؛ "أي كثيرا عظيما، لعمارة البيت بذكر الله وطاعته، وحضور الملائكة، واستبشارهم، وما يحصل لأهله من ثواب وبركة"[6].

فعلى الزّوجينِ إذا أرادا نيل السّعادةِ أن يعمِّرا بيتهما بالذِّكْر ومنه: الصّلاةِ، وتلاوة القرآن واستماعه الّذي هو أعظم أنواع الذِّكر، وكذا ستماع الدّروس والمحاضرات النّافعة، والقراءة في كتب العلم، والتّسبيح والتّحميد والتّهليل وسائر الذِّكرِ، حتّى تحلّ البركة، وتدخل الملائكة، وتطرد الشّياطين الّتي هي من أعظمِ أسباب حصول الشّرِّ في البيوتِ[7].

([1]) أخرجه مسلم: كِتاب صلاةِ الْمسافِرِين وقصْرِها، باب اسْتِحْبابِ صلاةِ النّافِلةِ فِي بيْتِهِ، وجوازِها فِي الْمسْجِدِ، ح 779.

([2]) أخرجه البخاريّ: كِتاب الدّعواتِ، باب فضْلِ ذِكْرِ اللّهِ ﷻ، ح 6407.

([3]) التّفسير المحرّر، مجموعة من العلماء، ج 12، ص 148.

([4]) عنِ الحارِثِ الأشْعرِيِّ ﷺ أنّ النّبِيّ ﷺ قال: «إنّ اللّه أمر يحْيى بْن زكرِيّا بِخمْسِ كلِماتٍ أنْ يعْمل بِها ويأْمر بني إسرائيل أنْ يعْملوا بِها –وذكر مِنْها–:«وآمركمْ أنْ تذْكروا اللّه فإنّ مثل ذلِك كمثلِ رجلٍ خرج العدوّ فِي أثرِهِ سِراعا حتّى إذا أتى على حِصْنٍ حصِينٍ فأحْرز نفْسه مِنْهمْ، كذلِك العبْد لا يحْرِز نفْسه مِن الشّيْطانِ إلّا بِذِكْرِ اللّهِ» أخرج التِّرمذيّ، أبْواب الْأمْثالِ عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، باب ما جاء فِي مثلِ الصّلاةِ والصِّيامِ والصّدقةِ، ح 2863.

ففي هذا الحديث بيان لفضيلةٍ عظيمةٍ من فضائلِ الذِّكر، وأنه يطرد الشّيطان، وينجي منه، وأنّه بمثابة الحِصن الحصين الّذي يحصِّن العبد به نفسه من هذا العدوّ المبينِ، وهذه ولا ريب فضيلة عظيمة للذِّكر؛ ولهذا يقول ابن القيِّم –رحمه الله–: "فلو لم يكن في الذّكر إلاّ هذه الخصلة الواحدة لكان حقيقا بالعبد أن لا يفتر لسانه من ذكر الله تعالى، وأن لا يزال لهِجا بذكره، فإنّه لا يحرز نفسه من عدوّه إلاّ بالذِّكر، ولا يدخل عليه العدوّ إلاّ من باب الغفلة، فهو يرصده، فإذا غفل وثب عليه وافترسه، وإذا ذكر الله تعالى انخنس عدوّ الله وتصاغر وانقمع حتى يكون كالوصع وكالذّباب، ولهذا سمِّي ((الوسواس الخنّاس))، أي: يوسوس في الصّدور فإذا ذكر الله تعالى خنس أي كفّ وانقبض" الوابل الصيِّب، ص 83.

([5]) أخرجه مسلم: كِتاب صلاةِ الْمسافِرِين وقصْرِها، باب اسْتِحْبابِ صلاةِ النّافِلةِ فِي بيْتِهِ، وجوازِها فِي الْمسْجِدِ، ح 778.

([6]) فيض القدير، المناوي، ج 1، ص 418.

([7]) عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ أنّه كان يقول: ((الْبيْت إذا تلِي فِيهِ كِتاب اللّهِ اتّسع بِأهْلِهِ، وكثر خيْره، وحضرتْه الْملائِكة، وخرجتْ مِنْه الشّياطِين، والْبيْت الّذِي لمْ يتْل فِيهِ كِتاب اللّهِ، ضاق بِأهْلِهِ، وقلّ خيْره، وتنكّبتْ عنْه الْملائِكة، وحضره الشّياطِين)) أخْرج أبو بكْرِ بْنِ أبِي شيْبة فِي "مصنّفِهِ"، كِتاب فضائِلِ الْقرْآنِ، فِي الْبيْتِ الّذِي يقْرأ فِيهِ الْقرْآن، ح 30528.

المطْلب الرّابِع: عدم التّرْكِيزِ على الأخْطاءِ وتضْخِيمِها

ما من إنسانٍ إلّا وعنده نقص وعيوب، فالكمال لله وحده، وطبع البشرِ هو النّقص والعيب، والأصل فيهم الخطأ والزّلل، ولذلك فمن الحقِّ والعدل أن يغضّ الزّوج والزّوجة طرفهما عن الأخطاء الصّغيرة والهفوات العابرة، الّتي لا يسلمان منها.

وهذه ركيزة عظيمة ينبغي أن تقوم عليه الحياة الزّوجيّة؛ لأنّ التّركيز على كلّ خطأٍ، والمحاسبة على كلّ زللٍ، ممّا ينكّد صفْو الحياة الزّوجيّة، وينغّص عِيشتها.

وإلى هذا أرشد النّبيّ ﷺ؛ فقد أخْرج مسْلِم فِي "صحِيحِهِ" عنْ أبِي هرِيْرة ﷺ قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «لا يفْركْ[1] مؤْمِن مؤْمِنة، إِنْ كرِه مِنْها خلقا رضِي مِنْها آخر»[2].

إنّه مبدأ عظيم، وقاعدة جليلة، يورث بين الزّوجينِ الأمن من الخلافِ، والبعد عن الشّقاقِ، ويعدّ مرفأ للوفاقِ، والسّعادةِ والهناءِ.

فالنّبِيّ ﷺ في هذا الحديثِ أرشد الزّوج إلى أنّه ينْبغِي عليه أنْ لا يبْغِض زوجه؛ "لِأنّه إِنْ وجد فِيها خلقا يكْره وجد فِيها خلقا مرْضِيّا بِأنْ تكون شرِسة الْخلقِ لكِنّها ديِّنة أوْ جمِيلة أوْ عفِيفة أوْ رفِيقة بِهِ أوْ نحْو ذلِك[3]، "وهذا الإرشاد من النّبِيِّ ﷺ، للزّوج في معاشرة زوجته من أكبر الأسباب والدّواعي إلى حسن العشرة بالمعروف، فنهى المؤمن عن سوء عشرته لزوجته. والنّهي عن الشّيء أمر بضدِّه. وأمره أن يلحظ ما فيها من الأخلاق الجميلة، والأمور الّتي تناسبه، وأن يجعلها في مقابلةِ ما كرِه من أخلاقِها فإنّ الزّوج إذا تأمّل ما في زوجتِه من الأخلاقِ الجميلةِ، والمحاسنِ الّتي يحبّها، ونظر إلى السّببِ الّذي دعاه إلى التضجّرِ منها وسوءِ عِشرتِها، رآه شيئا واحدا أو اثنين مثلا، وما فيها ممّا يحبّ أكثر. فإذا كان منْصِفا غضّ عن مساوئها لاضمحلالِها في محاسِنِها. وبهذا: تدوم الصّحبة، وتؤدّى الحقوق الواجبة المستحبّة. وربّما أنّ ما كرِه منها تسعى بتعديلِه أو تبديلِه. وأمّا من غضّ عن المحاسِنِ، ولحظ المساوئ ولو كانت قليلة، فهذا من عدمِ الإنصافِ. ولا يكاد يصفو مع زوجته"[4].

وما يقال في المرأةِ يقال في الرّجلِ، فعلى الزّوجةِ أن تغضّ الطّرْف عن بعضِ الأخطاءِ والهفواتِ الّتي تراها في زوجِها، فإنّها إن كرهت منه خلقا رضيتْ منه آخر، فمن الّذي ترضى سجاياه كلّها؟! من هو الرّجل الذي يدّعي الكمال في صفاتِهِ وليس عنده جانب من جوانب النّقص والعيبِ؟! ومن هي المرأة الّتي تدّعي الكمال المطلق؟! لا أحد يدّعي ذلك.

إنّ الحياة الزّوجيّة مبنيّة على هذا النّوع من التّعامل، فإذا كان في الزّوج نوع من الأخلاق الّتي قد لا ترضى زوجه فعنده من الأخلاق الحميدةِ والخصالِ الطّيِّبةِ الّتي ترْضى؛ فتغطِّي هذه الحسنات على تلك الزّلّاتِ والهناتِ، وفي الوقت ذاته قد يوجد في المرأة نوع من الأخلاق الّتي لا يرضاها زوجها لكنّه سيجد فيها أخلاقا حميدة وسجايا نبيلة تسدّ هذا النّقص والخلل، وهكذا تسير سفينة الحياة الزّوجيّة مبنيّة على المودةِ والتّفاهمِ والعفوِ والتّنازلِ عن بعض الأشياءِ، وعلى تقدير جوانب التّميّزِ عند كلّ واحدٍ من الطّرفين.

بل إنّ "هذا الأدب الّذي أرشد إليه ﷺ، ينبغي سلوكه واستعماله مع جميع المعاشرين والمعاملين؛ فإنّ نفعه الدِّينيّ والدّنيويّ كثير، وصاحبه قد سعى في راحة قلبِه، وفي السّببِ الّذي يدرك به القيام بالحقوق الواجبة والمستحبّة؛ لأنّ الكمال في النّاس متعذِّر. وحسب الفاضلِ أن تعدّ معايبه. وتوطين النّفس على ما يجيء من المعاشرين ممّا يخالف رغبة الإنسان، يسهِّل عليه حسْن الخلقِ، وفعل المعروفِ والإحسان مع النّاس"[5].

([1]) "أيْ لا يبْغِضها. يقال: فرِكتِ المرأة زوْجها تفْركه فِرْكا بِالْكسْرِ، وفرْكا وفروكا، فهِي فروك، كأنّه حثّ على حسْن العِشْرة والصّحبة" النّهاية في غريب الحديث والأثر، ص 703 – 704.

([2]) أخرجه مسلم: كِتاب الرِّضاعِ، باب الْوصِيّةِ بِالنِّساءِ، ح 1469.

([3]) شرح صحيح مسلم، النّوويّ، ج 10، ص 58.

([4]) بهجة قلوب الأبرار، السّعديّ، ص 143.

([5]) المصدر السّابق، ص 144.

فعلى كلٍّ مِن الزّوجين أنْ يتجاوز ويسْمح، ويتغاضى ويصْفح، ويعْفو عنْ هفواتِ صاحِبِهِ وزلّاتِهِ، حتّى تلْتئِم القلوب وتسِير الحياة سعِيدة هنِيّة لا يكدِّر صفْوها صغائِر الهفواتِ.

المطْلب الخامِس: المعاملة بِالمِثْلِ

من ركائزِ الحياة الزّوجيّةِ السّعيدةِ أن يعامِل الزّوج زوجته بِمِثْلِ ما يحِبّ أن تعامِله بِهِ، وكذلِك الزّوْجة تعامِل زوجها بِمِثْلِ ما تحِبّ أن يعامِلها بهِ، وهذا هو الميزان العادل في التّعاملِ بين الزّوجين، وهو جِماع الخلقِ الحسنِ؛ لِأنّ الخلق الحسن "أن تعامل النّاس بما تحبّ أن يعاملوك به"[1].

ومعاملة الإنسانِ غيره بِمِثْلِ ما يحِبّ أن يعاملوه بِهِ مِن قاعدة عظيمة من قواعد التّعاملِ بين الخلْقِ، ومصدر هذه القاعدةِ مأخوذة من حديث نبويٍّ عظيمٍ تضمّن عدّة وصايا نبويّة، وهذا الحديث أخرجه مسْلِم فِي "صحِيحِهِ" عنْ عبْدِ اللهِ بْنِ عمْرِو بْنِ العاصِ –رضِي الله عنْهما– أنّ رسول اللهِ ﷺ قال: «منْ أحبّ أنْ يزحْزح عنِ النّارِ ويدْخل الجنّة، فلتأتِه منِيّته وهو يؤْمِن بِاللهِ واليوْمِ الآخِرِ، وليأتِ إلى النّاسِ الّذِى يحِبّ أنْ يؤْتى إِليْهِ»[2].

وما ذكره النّبِيّ ﷺ في هذا الحديثِ "هو الميزان الصّحيح للإحسان وللنّصح، فكلّ أمر أشكل عليك ممّا تعامل به النّاس، فانظر، هل تحبّ أن يعاملوك بتلك المعاملة أم لا؟ فإن كنت تحبّ ذلك، كنت محبّا لهم ما تحبّ لنفسك، وإن كنت لا تحبّ أن يعاملوك بتلك المعاملة، فقد ضيّعت هذا الواجب العظيم"[3].

قال النّوويّ –رحِمه الله–: "هذا مِنْ جوامِعِ كلِمِهِ ﷺ وبدِيعِ حِكمِهِ، وهذِهِ قاعِدة مهِمّة؛ فينْبغِي الِاعْتِناء بِها، وأنّ الْإِنْسان يلزم أن لا يفْعل مع النّاسِ إِلّا ما يحِبّ أنْ يفْعلوه معه"[4].

وإنّ من يهتدي بهذه القاعدةِ النّبويّةِ العظيمةِ في معاملاته الاجتماعية تستقيم حاله، وتجمل خصاله، وتحسن وأخلاقه، وترقى مع النّاس أفعاله، "فلا يؤذيهم؛ لأنّه لا يحبّ أن يؤذوه، ولا يعتدي عليهم؛ لأنّه لا يحبّ أن يعتدوا عليه، ولا يشتمهم؛ لأنّه لا يحبّ أن يشتموه، وهلم جرّا، لا يغشّهم في البيع والشّراء وغير ذلك، ولا يكذب عليهم؛ لأنّه لا يحبّ أن يفعل به ذلك، وهذه قاعدة لو أنّ النّاس مشوا عليها في التّعامل فيما بينهم لنالوا خيرا كثيرا، ويشبِه هذا قول الرّسول ﷺ كما في "الصّحِيحيْنِ": «لا يؤْمِن أحدكمْ حتّى يحِبّ لِأخِيهِ ما يحبّ لِنفْسِهِ»[5]"[6].

وفِي القرآنِ الكريمِ ترسيخ لهذهِ القاعدةِ العظيمةِ، قال الله ﷻ: ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنۡ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗاۚ وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ الآية [البقرة: 228].

"عنِ ابْنِ عبّاسٍ قال: إِنِّي لأحِبّ أنْ أتزيّن لِلْمرْأةِ كما أحِبّ أنْ تتزيّن لِي الْمرْأة؛ لِأنّ الله يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾"[7].

ومن المواطنِ الّتِي فيها ترسيخ لهذهِ القاعدةِ في كتابِ اللهِ ﷻ قوله تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ ٢ وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ﴾ [المطففين: 1 – 3].

(1) فتح ذي الجلال والإكرام، ابن عثيمين، ج 6، ص 248. وانظر: شرح الأربعين النّوويّة، ابن دقيق العيد، ص.

(2) أخرجه مسلم: كِتاب الْإِمارةِ، باب الْأمْرِ بالْوفاءِ بِبيْعةِ الْخلفاءِ، الْأوّلِ فالْأوّل، ح 1844.

(3) بهجة قلوب الأبرار، السّعديّ، ص 241.

(4) شرح صحيح مسلم، النّوويّ، ج 12، ص 233.

(5) أخرجه البخاريّ: كِتاب الإِيمانِ، باب: حبّ الرّسولِ ﷺ مِن الإِيمانِ، ح 14. ومسلم: كِتاب الْإِيمانِ، باب الدّلِيلِ على أنّ مِنْ خِصالِ الْإِيمانِ أنْ يحِبّ لِأخِيهِ الْمسْلِمِ ما يحِبّ لِنفْسِهِ مِن الْخيْرِ، ح 71.

(6) شرح رياض الصّالحين، ابن عثيمين، ج 6، ص 235.

(7) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج 2، ص 339.

"وهذا المثال الّذي ذكره الله ﷻ في الكيل والوزن هو مثال، فيقاس عليه كلّ ما شبهه، فكلّ من طلب حقّه كاملا ممّن هو عليه ومنع الحقّ الّذي عليه فإنّه داخل في الآية الكريمة، فمثلا الزّوج يريد من زوجتِهِ أن تعطيه حقّه كاملا ولا تتهاون في شيء من حقّه، لكنّه عند أداء حقِّها يتهاون ولا يعطيها الّذي لها ..."[1].

فإذا أراد الزّوجانِ أن يسعدا في حياتِهِما فليلزما هذا المبدأ العظيم، وليعامِلْ كلّ واحدٍ منهما رفيق دربِهِ وشريك حياتِهِ بِمِثْلِ ما يجِبُ أن يعامل هو بِهِ، بعيدا عن الأنانيّة وحبِّ الذّاتِ؛ لأنّ السّعادة أخذ وعطاء.

المطْلب السّادِس: حسْن الظّنِّ

من كبائرِ الذّنوبِ وعظائِمِ الآثامِ: "سوء الظّنِّ[2] بِالْمسْلِمِين، ومنْ حكم بِشرٍّ على غيْرِهِ بِمجرّدِ الظّنِّ حمله الشّيْطان على احْتِقارِهِ وعدمِ الْقِيامِ بِحقوقِهِ والتوانِي فِي إِكْرامِهِ، وإِطالةِ اللِّسانِ فِي عِرْضِهِ وكلّ هذِهِ مهْلِكات ... وكلّ منْ رأيْته سيِّئ الظّنِّ بِالنّاسِ طالِبا لِإِظْهارِ معايِبِهِمْ فاعْلمْ أنّ ذلِك لِخبْثِ باطِنِهِ وسوءِ طوِيّتِهِ؛ فإِنّ الْمؤْمِن يطْلب الْمعاذِير لِسلامةِ باطِنِهِ، والْمنافِق يطْلب الْعيوب لِخبْثِ باطِنِهِ"[3].

ومعلوم أنّ الأصل في ديننا أن يحْمل أمر المسلم على السّلامة، وأن يحْسن الظّنّ به، ويحْمل على أحْسنِ المحامِلِ، وأن تستحْضر محاسِنه، وتلْتمس له الأعذار ما وجِد إلى ذلك سبيل، وهذه حال المؤمنِ فإنّه "أبدا يحْضِر فِي نفْسِهِ محاسِن أخِيهِ لِينْبعِث مِنْ قلْبِهِ التّوْقِير والْودّ والِاحْتِرام، وأمّا الْمنافِق اللّئِيم فإِنّه أبدا يلاحِظ الْمساوِئ والْعيوب، قال ابْن الْمبارِكِ: ((الْمؤْمِن يطْلب الْمعاذِير والْمنافِق يطْلب الْعثراتِ)) "[4].

ويتأكد حسن الظّنِّ بين الزّوجين، لما جعل الله بينهما من المودّةِ والرّحمةِ، ولما أمِرا به من حسْنِ العِشْرةِ، وفِي القرآنِ نادى الله "ناهِيا عِباده الْمؤْمِنِين عنْ كثِيرٍ مِن الظّنِّ، وهو التّهْمة والتّخوّن لِلْأهْلِ والْأقارِبِ والنّاسِ فِي غيْرِ محلِّهِ؛ لِأنّ بعْض ذلِك يكون إِثْما محْضا، فلْيجْتنبْ كثِير مِنْه احْتِياطا"[5]، فقال ﷻ: ﴿ اجتنبوا كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ الآية [الحجرات: 12].

ففي هذه الآيةِ "نهى الله تعالى عن كثيرٍ من الظّنِّ السّوءِ بالمؤمنين، فـ﴿إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ وذلك، كالظّنِّ الخالي من الحقيقةِ والقرينةِ، وكظنِّ السّوءِ، الّذي يقترن به كثير من الأقوالِ، والأفعالِ المحرّمةِ، فإنّ بقاء ظنِّ السّوءِ بالقلب، لا يقتصر صاحبه على مجرّدِ ذلك، بل لا يزال به، حتّى يقول ما لا ينبغي، ويفعل ما لا ينبغي، وفي ذلك أيضا، إساءة الظّنِّ بالمسلم، وبغضه، وعداوته المأمور بخلاف ذلك منه"[6]. فالظّنّون الّتي لا تستند على ما يبررها شرعا لا تجوز لهذه الآيةِ[7].

وقد حثّتِ الشّريعة على الإصلاحِ بين المسلمين وتوطيدِ أواصرِ الأخوّةِ والاجتماعِ بينهم، ونهتْ عنْ كلِّ ما من شأنِهِ أن يزرع الفرقة وينشر الفرقة والعداوة والبغضاء، ومن ذلك سوء الظّنِّ بالمسلمين؛ فقد أخرج البخاريّ ومسلم في "صحيحيهما" عنْ أبِي هريْرة ﷺ أنّ رسول اللهِ ﷺ قال: «إِيّاكمْ والظّنّ، فإِنّ الظّنّ أكْذب الْحدِيثِ»[8].

([1]) تفسير جزء عمّ، ابن عثيمين، ص 68.

([2]) " سوء الظّنِّ هو: اعتقاد جانب الشرِّ وترجيحه على جانب الخير فيما يحتمل الأمرين معا" موسوعة نضرة النّعيم، مجموعة من العلماء، ج 10، ص 263.

([3]) الزّواجر عن اقتراف الكبائر، ابن حجر الهيتميّ، ج 2، ص 143.

([4]) إحياء علوم الدِّين، الغزالي، ج 3، ص 217.

([5]) تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، ج 13، ص 155.

([6]) تيسير الكريم الرّحمن، السّعديّ، ص 767.

([7]) وفي هذا دليل على أنّ الظّنّ إذا كان مبنيّا على قرائن فلا بأس به؛ لأنّ الله تعالى قال في هذه الآية: ﴿اجْتنِبوا كثِيرا مِن الظّنِّ﴾ ولم يقل أكثر الظّنِّ، ولا الظّنّ كلّه؛ لأنّ الظّنّ المبنيّ على قرائن تحتفّ به وأنّ هذا الإنسان أهل لذلك لا بأس به. انظر: تفسير سورة الحجرات، ابن عثيمين، ص 49 – 50.

([8]) أخرجه البخاريّ: كِتاب النِّكاحِ، باب لا يخْطب على خِطْبةِ أخِيهِ حتّى ينْكِح أوْ يدع، ح5143. ومسلم: كتاب الْبِرِّ والصِّلةِ والْآدابِ، باب تحْرِيمِ الظّنِّ، والتّجسّسِ، والتّنافسِ، والتّناجشِ ونحْوِها، ح2563.

"والمراد بِقوْلِهِ ﷺ: «إيّاكمْ والظّنّ» سوء الظّنّ بِهِ تعالى، وبِكلّ منْ ظاهِره الْعدالة مِنْ الْمسْلِمِين، وقوْله «فإنّ الظّنّ أكْذب الْحدِيثِ» سمّاه حدِيثا؛ لِأنّه حدِيث النّفْسِ، وإنّما كان الظّنّ أكْذب الْحدِيثِ؛ لِأنّ الْكذِب مخالفة الْواقِعِ مِنْ غيْرِ اسْتِنادٍ إلى أمارةٍ، وقبْحه ظاهِر لا يحْتاج إلى إظْهارِهِ. وأمّا الظّنّ فيزْعم صاحِبه أنّه اسْتند إلى شيْءٍ، فيخْفى على السّامِعِ كوْنه كاذِبا بِحسبِ الْغالِبِ، فكان أكْذب الْحدِيثِ، والْحدِيث وارِد فِي حقِّ منْ لمْ يظْهرْ مِنْه شتْم ولا فحْش ولا فجور"[1].

وفِي سنّةِ النّبِيِّ أمثلة تطبيقيّة على استعمالِ هذا الخلقِ العظِيمِ، ومن ذلك ما أخرجه البخاريّ ومسلم في "صحيحيهما" عنْ صفِيّة بِنْتِ حيِيٍّ – رضِي الله عنْها– قالتْ: كان النّبِيّ ﷺ معْتكِفا، فأتيْته أزوره ليْلا، فحدّثْته، ثمّ قمْت لِأنْقلِب، فقام معِي لِيقْلِبنِي، وكان مسْكنها فِي دارِ أسامة بْنِ زيْدٍ، فمرّ رجلانِ مِن الْأنْصارِ، فلمّا رأيا النّبِيّ ﷺ أسْرعا، فقال النّبِيّ ﷺ: «على رِسْلِكما، إنّها صفِيّة بِنْت حيِيٍّ» فقالا: سبْحان اللهِ يا رسول اللهِ، قال: «إنّ الشّيْطان يجْرِي مِن الْإِنْسانِ مجْرى الدّمِ، وإنِّي خشِيت أنْ يقْذِف فِي قلوبِكما شرّا» أوْ قال «شيْئا»[2].

ففي هذا الحديث: "اسْتِحْباب التّحرّزِ مِن التّعرّضِ لِسوءِ ظنِّ النّاسِ فِي الْإِنْسانِ، وطلبِ السّلامةِ، والِاعْتِذارِ بِالْأعْذارِ الصّحيحة، وأنّه متى فعل ما قد ينكر ظاهره ممّا هو حقّ، وقدْ يخْفى أنْ يبيِّن حاله لِيدْفع ظنّ السّوءِ"[3].

فعلى الزّوجين أن يلزما الظّنّ الحسن بينهما، فإنّه خلق نبيل، يورث طمأنينة القلبِ، وراحة البالِ، ويحفظ الإنسان من الخواطر الرّديئة الّتي تقلقه، وتعكِّر صفوه، وتؤذي نفسه، وتتعب قلبه وبدنه، والتزام هذه الصّفة الحميدة إغلاق لباب الفتنة والشّر على الشّيطان؛ فإنّ من أبوابِه سوء الظّن بالمسلمين، "ومن يحكم بشرٍّ على غيره بالظّنِّ، بعثه الشّيطان على أن يطوّل فيه اللّسان بالغِيبةِ فيهلك، أو يقصِّر في القيام بحقوقه، أو يتوانى في إكرامه، وينظر إليه بعيْنِ الاحتقارِ، ويرى نفسه خيرا منه، وكلّ ذلك من المهلكاتِ"[4].

وحسْن الظّنِّ بين الزّوجين طريق عظيم من طرق زيادة المودّةِ والألفةِ والمحبّة بينهما، وحماية لعلاقتهِما الزّوجيّةِ من التّفكّك والتّشرذم، وسلامة لعِرضيهِما من الانتهاكِ وإشاعة الفاحشة، وانتشار الرّذيلة.

ولكن يجدر التّنبيه على أمرٍ مهمٍّ متعلِّقٍ بِهذا الباب: وهو أنّ حسْن الظّنِّ لا ينبغي أن يحمل أحد الزّوجين على تركِ الغيْرة[5]؛ لأنّ الغيْرة أمر مطلوب مطلوب من كِلا الزّوجين، وهو من الأخلاق الحميدة، والصّفاتِ الجليلةِ، والطّباعِ الجميلةِ، الّتي يستدفع بها السوء والفواحش، وتصان الأعراض، وقد دعا إليها الإسلام ورغّب فيها، فعنْ أبِي هريْرة ﷺ قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «إنّ الله يغار، وإنّ الْمؤْمِن يغار، وغيْرة اللهِ أنْ يأْتِي الْمؤْمِن ما حرّم عليْهِ[6]»[7].

([1]) سبل السّلام، الصّنعانيّ، ج 4، ص 543 – 544.

([2]) أخرجه البخاريّ: كِتاب الِاعْتِكافِ، باب: هلْ يخْرج المعْتكِف لِحوائِجِهِ إلى بابِ المسْجِدِ، ح 2035. ومسلم: كتاب السّلامِ، باب بيانِ أنّه يسْتحبّ لِمنْ رئِي خاليا بِامْرأةٍ وكانتْ زوْجته أوْ محْرما له أنْ يقول هذِهِ فلانة لِيدْفع ظنّ السّوءِ بِهِ، ح 2175.

([3]) شرح صحيح مسلم، النّوويّ، ج 14، ص 156 – 157.

([4]) إحياء علوم الدِّين، الغزالي، ج 3، ص 44 – 45.

([5]) " الغيرة: كراهة الرجل اشْتِراك غيره فِيما هو حقّه" الكلِّيات، الكفويّ، ص.

"وذكر الرّجلِ هنا على سبيلِ التّمثيلِ، وإلّا فإنّ الغيرة غريزة تشترك فيها الرِّجال والنِّساء، بل قد تكون من النِّساء أشدّ" موسوعة نضرة النّعيم، مجموعة من العلماء، ج 7، ص 464.

([6]) "معناه: أن الله يغار إذا انتهكت محارمه، وليس انتهاك المحارِم هو غيرة الله؛ لأنّ انتهاك المحارِم فعل العبدِ، ووقوع ذلك من المؤمنِ أعظم من وقوعِه من غيرِه. وغيرة الله تعالى من جنسِ صفاتِه الّتي يختصّ بها، فهي ليست مماثلة لغيرةِ المخلوقِ، بل هي صفة تليق بعظمتِهِ، مثل الغضبِ، والرِّضا، ونحو ذلك من خصائصِه الّتي لا يشاركه الخلْق فيها" شرح كتاب التّوحيد من صحيح البخاريّ، عبد الله الغنيمان، ج 1، ص 286.

([7]) أخرجه البخاريّ: كِتاب النِّكاحِ، باب الغيْرةِ، ح 5223. ومسلم – واللّفظ له –: كتاب التّوْبةِ، باب غيْرةِ اللهِ تعالى وتحْرِيمِ الْفواحِشِ، ح 2761.

دلّ هذا الحديث أنّ المؤمن "يتغيّر قلبه، ويهيج غضبه، إذا شورِك فيما له به اختصاص"[1].

والمقصود بالغيرةِ هنا: الغيرة المحمودة، الّتي فيها توسّط واعتدال، ويخرج منها الغيرة المذمومة، الّتي تفضِي إلى وقوعِ الشّكِّ والرِّيبةِ، والاتِّهامات الباطلةِ الّتي لا تشهد لها ظواهر الأحوالِ، وإنّما هي خواطر ووساوس تهجم على الإنسان ينتج عنها إساءة الظّنِّ بالطّرفِ الآخرِ، فكم نسمع من زوجٍ أو زوجةٍ وضع أحدهما للآخر جهاز تنصّتٍ، أو كاميرا مراقبةٍ، لترصّد التّصرّفاتِ وتتبّعِ الحركاتِ، ممّا لا يمتّ بصِلةٍ إلى الجانبِ الممدوح من الغيرةِ، وما مِنْ أمْرٍ إلّا وله طرفانِ ووسط، "فالغيرة المحمودة هي ما كانت في محلِّها وفي حدودِ الاعتدالِ، أمّا ما جاوز الحدّ وكان ظنّا باطِلا لا أساس له إلّا وسوسة الشّيْطانِ فهو من الغيرةِ المكروهة، وكم رأينا من جناياتِ الغيْرةِ المبغوضةِ على العائلةِ وسمعتِها ما أدى إلى كثيرٍ من الجرائمِ"[2]. وقد قال رسول اللهِ ﷺ: «إِنّ مِن الْغيْرةِ ما يحِبّ اللّه ﷻ، ومِنْها ما يبْغِض اللّه ﷻ، ومِن الْخيلاءِ ما يحِبّ اللّه ﷻ، ومِنْها ما يبْغِض اللّه ﷻ، فأمّا الْغيْرة الّتِي يحِبّ اللّه ﷻ، فالْغيْرة فِي الرِّيبةِ، وأمّا الْغيْرة الّتِي يبْغِض اللّه ﷻ، فالْغيْرة فِي غيْرِ رِيبةٍ ...» الحديث[3].

قوله ﷺ: «فالْغيْرة فِي الرِّيبةِ»: "أيْ: فِي مظِنّةِ الْفسادِ، أيْ: إذا ظهرتْ أمارات الْفسادِ فِي محلٍّ، فالْقِيام بِمُقْتضى الْغيْرةِ محْمود، وأمّا إذا قام بِدونِ ظهورِ شيْءٍ، فالْقِيام بِهِ مذْموم؛ لِما فِيهِ مِن اتِّهامِ الْمسْلِمِين بِالسّوءِ مِنْ غيْرِ وجْهٍ"[4].

وأمر آخر مهمٌّ متعلِّقٍ بِبابِ الغيرةِ ننبّه عليه: وهو أنّه ينبغي على الرّجلِ أن لا تحمِله شدّة غيرتِهِ على الانفعال وسرعةِ تنزيلِ الحكْمِ على زوجتِهِ من غيرِ إنذارٍ مسْبقٍ أو قبولِ عذرِها إذا هي اعتذرتْ، وكذلك الأمر بالنِّسبةِ للزّوجةِ تجاه زوجِها، والعاقل المنْصِف من يقبل العذر ولو كان شديد الغيرةِ، وذلك من كمالِ العدلِ والرّحمةِ والإحسانِ.

وقد أكدّ النّبِيّ ﷺ هذا المعنى كما في "الصّحيحينِ" عنْ عبْدِ اللهِ بْنِ مسْعودٍ ﷺ قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «ليْس أحد أغْير مِن اللهِ، مِنْ أجْلِ ذلِك حرّم الْفواحِش، وليْس أحد أحبّ إِلَيْهِ الْعذْر مِن اللهِ[5]، مِنْ أجْلِ ذلِك أنْزل الْكِتاب وأرْسل الرّسل»[6].

قال ابْن القيِّمِ –رحِمه الله–: "فجمع فِي هذا الْحدِيثِ بيْن الْغيْرةِ الّتِي أصْلها كراهة الْقبائِحِ وبعْضها، وبيْن محبّةِ الْعذْرِ الّذِي يوجِب كمال الْعدْلِ والرّحْمةِ والْإِحْسانِ"[7].

وقال –رحمه الله– شارِحا لِلْغيْرةِ الْمُمْدوحةِ: "وإِنّما الْممْدوح اقْتِران الْغيْرةِ بِالْعذْرِ، فيغار فِي محِلِّ الْغيْرةِ، ويعْذر فِي مؤْضِعِ الْعذْرِ، ومنْ كان هكذا فهو الْممْدوح حقّا"[8].

([1]) البحر المحيط الثّجّاج، محمّد بن عليِّ بن آدم الإثيوبيّ، ج 42، ص 694.

([2]) أخلاقنا الاجتماعيّة، مصطفى السّباعي، ص 151.

([3]) أخرجه أبو داود: كِتاب الْجِهادِ، باب فِي الْخيلاءِ فِي الْحرْبِ، ح 2659. والنّسائيّ –واللّفظ له–: كِتاب الزّكاةِ، الِاخْتِيال فِي الصّدقةِ، ح 2558.

([4]) شروح سنن ابن ماجه، ص 784.

([5]) "والمعْنى: ليْس أحد أحبّ إِلَيْهِ الإعْذار مِن اللّهِ تعالى، فالعذْر هنا بِمعْنى الْإِعْذارِ، والْإِنْذارِ قبْل أخْذِهِمْ بِالْعقوبةِ، ولِهذا بعث الْمُرْسلِين" البحر المحيط الثّجّاج، محمّد بن عليِّ بن آدم الإثيوبيّ، ج 26، ص 432.

([6]) أخرجه البخاريّ: كِتاب التّوْحِيدِ، باب قوْلِ النّبِيِّ ﷺ: «لا شخْص أغْير مِن اللّهِ»، ح 7416. ومسلم –واللّفظ له–: كتاب التّوْبةِ، باب غيْرةِ اللهِ تعالى وتحْرِيمِ الْفواحِشِ، ح 2760.

([7]) الداء والدواء، ابن القيِّم، ص 164.

([8]) الداء والدواء، مصدر سابق، ص 165 – 166.

خاتِمة:

بعد هذا التّطواف مع هذه الرّكائز العظيمةِ من ركائز الحياة الزّوجيّة، نخلص إلى نتائج مهمّة، منها:

1 – اهتمام الشّريعة الإسلاميّة بتحقيق السّعادةِ بين الزّوجينِ، بوضعِ الرّكائزِ السّليمةِ الّتي تقوم عليها السّعادة الزّوجيّة، وحمايتها ممّا يعصف بها من مخاطر، وسدِّ الثّغراتِ الّتي من شأنِها أن تهدِّد بنيانها وتقوِّض أركانها.

2 – السّعادة الزّوجيّة حقيقتها طمأنينة القلبِ، وراحة البالِ، وانشراح الصّدرِ.

3 – هذه الرّكائز العظيمة المذكورة في هذا البحث لا بدّ من العنايةِ بها علما وعملا.

4 - الواجِب على الزّوجينِ السّعي الحثيث لتقويةِ العلاقةِ الزّوجيّة لأجلِ دوامِها واستقرارِها واستمرارِها.

قائِمة المصادِرِ والمراجِعِ:

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم: مصحف المدينة النّبويّة.

1 – إحياء علوم الدِّين: أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالي الطّوسي. دار الكتب العلميّة.

2 – أخلاقنا الاجتماعيّة: مصطفى السّباعي. مكتبة الشّباب المسلم.

3 – أدب الدّنيا والدِّين: أبو الحسن عليّ بن محمّد الشّهير بابن أبي الدّنيا. شرح وتعليق: محمّد كريم راجح. ط 4: 1405 هـ – 1985 م. دار إقرأ.

4 – أسباب سعادة الأسرة: سليمان الرّحيلي. ط 1: 1433 هـ – 2012 م. دار الميراث النّبويّ.

5 – البحر المحيط الثّجّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج: محمّد بن عليٍّ بن آدم الإتيوبي. ط 1: 1433 هـ. دار ابن الجوزي.

6 – بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار: عبد الرّحمن بن ناصر السّعدي. تحقيق هشام بن محمّد سعد آل برغش. ط 2: 1432 هـ – 2011 م. مدار الوطن.

7 – تحفة الأحوذي بشرح جامع التّرمذي: أبو العلا محمّد بن عبد الرّحمن المباركفوري. ضبطه وصحّحه: عبد الرّحمن محمّد عثمان. ط: دار الفكر.

8 – تفسير جزء عمّ. محمّد بن صالح العثيمين: ط 2: 1431 هـ – 210 م. دار الإمام البربهاري، دار أضواء السّلف.

9 – تفسير سورة الحجرات. محمّد بن صالح العثيمين: إشراف: مؤسسة الشّيخ محمّد بن صالح العثيمين الخيريّة. ط 1: 1425 هـ – 2004 م. دار الثّريا.

10 – تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي. تحقيق: مصطفى السيِّد محمّد وآخرون. ط: 1: 1421هـ - 2000 م. مؤسسة قرطبة.

11 – التّفسير المحرّر للقرآن الكريم: إعداء القسم العلمي بمؤسسة الدّرر السّنية. مراجعة وتحقيق: خالد بن عثمان السّبت، أحمد سعد الخطيب. ط 1: 1434 هـ – 2016 م. مؤسسة الدّرر السّنية.

12 – تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن بن ناصر السّعدي. تحقيق: عبد الرّحمن بن معلّا اللّويحق. ط 1: 1424 هـ – 2003 م. دار ابن حزم.

13 – جامع التِّرمذي: أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التِّرمذي. اعتنى به بيت الأفكار الدّوليّة.

14 – الجامع الصّحيح: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: رائد صبري ابن أبي علفة. ط 3: 1436 هـ – 2015 م. دار الحضارة.

15 – الجامع الصّحيح: أبو الحسين مسلم بن الحجّاج النّيسابوري. تحقيق: رائد صبري ابن أبي علفة. ط 3: 1436 هـ – 2015 م. دار الحضارة.

16 – الجامع لأحكام القرآن والمبيِّن لما تضمّنه من السّنّة وآيِ القرآن: أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التّركي وآخرون. ط 1: 1427 هـ – 2006 م. مؤسسة الرّسالة.

17 – الدّار والدّواء: أبو عبد الله محمّد بن أبي بكر بن أيّوب ابن قيِّم الجوزيّة. تحقيق: محمّد أجمل الإصلاحي. دار عالم الفوائد.

18 – رسائل في الزّواج والحياة الزّوجيّة: محمّد بن إبراهيم الحمد. ط 1: 1422 هـ – 2002 م. دار ابن خزيمة.

19 – الزّواجر عن اقتراف الكبائر: أحمد بن محمّد بن عليّ بن حجر الهيتمي. ط 1: 1407 هـ – 1987 م. دار الفكر.

20 – سبل السّلام شرح بلوغ المرام: محمّد بن إسماعيل الصّنعاني. تعليق: محمّد ناصر الدِّين الألباني. ط 1: 1427 هـ – 2006 م. مكتبة المعارف.

21 – السّنن: أبو داود سليمان بن الأشعث السّجستاني. اعتنى به بيت الأفكار الدّوليّة.

22 – السّنن: أبو عبد الله محمّد بن يزيد بن ماجه القزويني. اعتنى به بيت الأفكار الدّوليّة.

23 – السّنن: أبو عبد الرّحمن أحمد ين شعيب بن عليّ النّسائي. اعتنى به بيت الأفكار الدّوليّة.

24 – شرح رياض الصّالحين من كلام سيِّد المرسلين: محمّد بن صالح العثيمين. ط 1: 1427 هـ. مدار الوطن.

25 – شروح سنن ابن ماجه: مجموعة من العلماء. تحقيق: رائد بن صبري ابن أبي علفة. ط 1. بيت الأفكار الدّوليّة

26 – شرح كتاب التّوحيد من صحيح البخاريِّ: عبد الله بن محمّد الغنيمان. ط 2: 1422 هـ – 2001 م. دار العاصمة.

27 – الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمّد بن صالح العثيمين. ط 1: 1430 هـ – 2009 م. دار ابن الجوزي.

28 – فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاريِّ: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: عبد القادر شيبة الحمد. ط 1: 1421 هـ – 2001 م.

29 – فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام: محمّد بن صالح العثيمين. تحقيق وتعليق: صبحي بن محمّد رمضان، أم البراء بنت عرفة بيومي. ط 1: 1427 هـ – 2006 م. المكتبة الإسلاميّة.

30 – فيض القدير شرح الجامع الصّغير: عبد الرّؤوف بن تاج العارفين بن عليّ المناوي. ط 2: 1391 هـ – 1972 م. دار المعرفة.

31 – مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: عليّ بن سلطان محمّد القاري. تحقيق: جمال عيتاني. ط 1: 1422 هـ – 2001 م. دار الكتب العلميّة.

32 – مشكلات من الحياة: سعد بن ناصر الشّثري. اعتنى به: بلال بن محمود عزّار الجزائري. ط 1: 1434 هـ – 2013 م. دار الفضيلة.

33 – موسوعة نضرة النّعيم في مكارم أخلاق الرّسول الكريم ﷺ: إعداد مجموعة من العلماء. ط 1: 148 هـ – 1998 م. دار الوسيلة.

34 – المصنّف: أبو بكر عبد الله بن محمّد ابن أبي شيبة. تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، محمّد بن إبراهيم اللّحيدان. ط 1: 1425 هـ – 2004 م. مكتبة الرّشد.

35 – المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج: أبو زكريا يحي بن شرف النّووي. ط 1: 1347 هـ – 1929 م. المطبعة المصريّة بالأزهر.